

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 24 جويلية 1996 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 للإتفاقية المشتركة القومية لمستخدمي الصيدليات

إن وزير الشؤون الإجتماعية،

بعد اطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 افريل 1966 وخاصة على فصلها 37 وما بعده ،

وعلى القرار المؤرخ في 29 سبتمبر 1976 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية المشتركة القومية لمستخدمي الصيدليات،

وعلى القرار المؤرخ في 14 افريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983.

وعلى القرار المؤرخ في 18 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 ،

وعلى القرار المؤرخ في 31 اوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 ،

وعلى القرار المؤرخ في 2 اوت 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 ،

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية لمستخدمي الصيدليات الممضاة بتاريخ 12 افريل 1976 والمعدلة بالملحقات المذكورة اعلاه.

قرر ما يأتي :

الفصل الاول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 للإتفاقية المشتركة القومية لمستخدمي الصيدليات الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا احكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الاول من الإتفاقية المشتركة القومية المشار اليها اعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية تونس في 24 جويلية 1996.

وزير الشؤون الإجتماعية
الشاذلي النفاثي

إطلع عليه
الوزير الاول
حامد القروي